

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

5266 - حدثنا أحمد بن أبي رجاء حدثنا يحيى عن أبي حيان التيمي عن الشعبي عن ابن عمر

. قال هما B

العنب أشياء خمسة من وهي الخمر تحريم نزل قد إنه فقال A رسول منبر على عمر خطب Y  
والتمر والحنطة والشعير والعسل والخمر ما خامر العقل . وثلاث وددت أن رسول A لم  
يفارقنا حتى يعهد إلينا عهدا الجد والكلالة وأبواب من أبواب الربا .  
قال قلت يا أبا عمرو فشيء يصنع بالسند من الرز ؟ قال ذلك لم يكن على عهد النبي A أو  
قال على عهد عمر .

وقال حجاج عن حماد عن أبي حيان مكان العنب الزبيب .

[ ش أخرجه مسلم في التفسير باب في نزول الخمر رقم 3032 .

( يعهد إلينا عهدا ) يبين لنا بيانا فيها .

( الجد ) أي أحوال ميراثه .

( الكلالة ) أي من هي على التحقيق وهي القرابة من غير جهة الأصول والفروع .

( أبواب من أبواب الربا ) بعض المبايعات التي يدخلها الربا في التعامل .

( قال قلت ) القائل هو أبو حيان التيمي أحد الرواة .

( يا أبا عمرو ) هي كنية الشعبي .

( بالسند ) بلاد بالقرب من الهند ولعلها الصين [